ظاهر فانه ياكل من لحوم الناس بالغيبه اما من اهل
بيتها او من غيرهم من الناس وكذلك الحال هو الظاهر
لمن راى انه يجرح منه عند ذلك دم فانه يغتاب
ويأثم القايل ويوجر الذي قيل فيه بخروج الدم فيه ومن راى
انه شرح لحمه من غير ان يفرق الاعضا فهو بمنزلة الجرح
الطري وهو قول يقال فيه ويبلغ منه فقطع قدر ما
قطع او يناله ضرر في ماله والله اعلم ومن راى انه
قطع بعضه من لحمه ورماها في الارض فانه يموت
انسان من اهل بيته لقوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم
وقيل من راى انه ياكل لحوم الناس مشويا او مطبوخا
فانه يصيب مالا كثيرا الا ان يكون منافقا فانه يصاحب
صاحب اللحم مسله ومن راى انه ياكل لحم نفسه اصاب
سلطانا عظيما وقيل ينال مالا عظيما وسلطانا
ان كان متقيا والا فانه يندم على امر والله اعلم
وسيأتي تاويل اصحاب العلل والحيوانات في مواضعهم من
الكتاب ان شا الله تعالى باب في تاويل الدم في الرويا
قال دانيال من راى انه يسيل على جسده دم من غير جرح
او ورا في جسده عيونا يجتمع منها قيح او دم او يلطخ ثيابه
وجسده او يلطخ به غيره فانه يصيب مالا حراما ويصيب

منه بقدر

منه بقدر ذلك القيح والدم الذي راه فان راى
انه سال منه دم ولم يلطخ شيا من جسده ولا ثيابه
فانه يخرج من اثم بقدر ما نال منه قال ابن سيرين من راى
انه يسيل على جسده دم فانه صحة في جسده وان يرجع
وان كان غايبا مسله ومن راى انه ياكل دما الناس
ويدع لحومهم اصاب خيرا وينجوا من الاثم وقيل من راى
انه شرب دما فانه يصيب مالا حراما وكذلك اكل الميت
لقول الله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم مسله ومن
راى انه يخرج من دبره دم ولم يتلطخ بشي منه فانه
يخرج من اثم ويقال ما يلطخ مال حرام فان كان الدم من
جراحة في جسده او في جوفه فان الجراحه الضربه
ضر لصاحبها وماله ويصيب على ذلك اجرا وهو الاثم الذي
يخرج منه وكذلك كلما يخرج من الجسد فيلطخ صاحبه
فانه حرام وان لم يكن يلطخ فانه يخرج من اثم ويصيب اجرا
مسله عن ابن سيرين قال له رجل رايت الماعز تسيل
دما من غير قطر وجعلوا اجيرا نه ياخذون من ذلك الما
لعله من الدما وكره هشام ان ياخذ من ذلك شيا قال ابن
سيرين لعلك اخذت منه شيا قال لا قال احسنت فلم يلبث
الا قليلا حتى كانت فتنة ابن المهلب قال الناظم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)